استفسر من وزير الصحة عن معايير اختيار الأطباء الزائرين

عاشور يطالب بكشف عن المبلغ المرصود في ميزانية «التخطيط» لتطوير «الحرير» وجزيرة بوبيان

وجه النائب صالح عاشور سؤالا إلى وزير الصحة الشيخ باسل الحمود عن معايير اختيار الأطباء الزائرين لوزارة الصحة والقطاع الخاص؟ وما المؤهلات العلمية الحاصلون عليها؟ ومنذ متى يطبق هذا النظام؟

2-هل تمنح الوزارة تراخيص مؤقتة من إدارة التراخيص الطبية لهؤلاء الأطباء لمزاولة المهنة لفترة مؤقتة؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدي بكشف بأسماء جميع الأطباء الزائرين الذين منحتهم الوزارة تراخيص طبية منذ تاريخ 01/01/2018 حتى تاريخ ورود هذا السؤال ونسخة من هذه التراخيص المؤقتة، وإذا كانت الإجابة بالنفي يرجى بيان الأسباب.

3- هل يؤخذ رأي وزارة التعليم العالي ومعهد الكويت للاختصاصات الطبية بشأن الاعتراف بالمؤهلات العلمية للأطباء الزائرين قبل مزاولتهم المهنة لفترة مؤقتة؟

4- هل تشترط الوزارة قبل مزاولة الأطباء الزائرين العمل فيها وفي القطاع الخاص لفترة مؤقتة نسخة من السجل الجنائي لهم وإجراء بعض التحاليل المختبرية للتأكد من خلوهم من بعض الأمراض المعدية مثل "مرض الكبد الوبائي بكل أنواعه ومرض الإيدز ومرض السل وعلم أشعة للصدر للتأكد من خلوهم من مرض السل الرئوي".

إذا كانت الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدي بنسخة من جميع التحاليل والتقارير إن وجدت منذ 01/01/2018 حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

5- كم يبلغ عدد الحالات التي عاينها الأطباء الزائرون؟ وكم يبلغ عدد العمليات التي أجروها منذ 01/01/2018 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

6- كم يبلغ عدد الحالات التي حدثت لها مضاعفات أو أخطاء طبية بعد إجراء الأطباء الزائرين لهذه العمليات؟ مع تزويدي بهذه الحالات ونوع المضاعفات وأسماء الأطباء الذين أجروها ونسخة من مؤهلاتهم العلمية، ومن المسؤول عن متابعة هذه الحالات؟

7-هل قدمت شكاوى ضد الأطباء الزائرين بعد حدوث مضاعفات أو أخطاء طبية نتجت عن إجرائهم العمليات؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدي بنسخة من الشكاوى وما الإجراءات التي اتخذتها الوزارة بشأن هذه الشكاوى؟

صالح عاشور

8-قيمة المستحقات التي بتقاضاها الأطباء الزائرون خلال فترة زيارتهم ونسخة من الشيكات المصروفة من الوزارة ونسخ من تسلم الطبيب الزائر المبلغ مذيلة بتوقيعه من منذ 01/01/2018 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

9- ما آلية صرف المستحقات حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟ وما آلية تسلمها من الأطباء الزائرين؟

10- هل توجد ميزانية مخصصة في الوزارة لمستحقات الأطباء الزائرين؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب فما الجهة المسؤولة عن متابعة هذه الميزانية؟ مع تزويدي بتفاصيل هذه المستحقات.

على صعيد متفصل وجه النائب صلاح عاشور سؤالا برلمانيا إلى وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية مريم العقيل عن المبلغ المرصود في ميزانية الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط لتطوير مدينة الحرير وجزيرة بوبيان وموافقة مجلس الوزراء على إدراج تلك المبالغ في الميزانية.

ونص السؤال على ما يلي:

تمى إلى علمي وجود مستشار واقد يعمل مدير إدارة لدى شركة أغذية وإقامته عليها، وأدرج اسمه ضمن فرق عمل الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية منذ نوفمبر 2016 حتى تاريخه، ومن ثم أصبح ضمن فريق جهاز تطوير مدينة الحرير وجزيرة بوبيان.

علما بان المستشار ذاته تم الاستغناء عنه بسياسة الإحلال عام 2012 وفق القرار الوزاري رقم (240) ، وفي العام ذاته أصدر الوزير المختص حظر الاستعانة بمن يستغنى عنهم بسياسة الإحلال وفق القرار الوزاري رقم (221).

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – موافقة ديوان الخدمة المدنية على الاستعانة بخبرات المستشار المذكور وما يثبت استغناءه من القرارين المشار إليهما أعلاه من قبل الوزير المختص.

2 –نسخة من جواز المذكور أعلاه وإقامته، ومن الكفيل؟

3 – بيان عن فرق العمل التي شارك بها المذكور أعلاه.

4 – كشف بجميع المبالغ المحولة للمذكور، مشفوعا بالمستندات منذ نوفمبر 2016 حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

5 – المبلغ المرصود في ميزانية الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية لتطوير مدينة الحرير وجزيرة بوبيان وموافقة مجلس الوزراء على إدراج تلك المبالغ في الميزانية وسبب إدراجها وأوجه صرف تلك المبالغ موزعة على بنود الميزانية.

6 – صورة من قرار تشكيل فريق عمل لتطوير مدينة الحرير وجزيرة بوبيان في الأمانة العامة مشفوعا بأسماء الأعضاء والأعمال التي كلف الأعضاء بها والتي صرفت نظيرها المكافآت لهم، ودور المستشار المذكور في الفريق.

7 – موافقة الأمين العام والأمين المساعد للشؤون الإدارية والمالية ومدير الشؤون المالية للسماح للمذكور بالاطلاع على الممارسات والمناقصات والأرصدة وميزانية الأمانة وميزانية جهاز مدينة الحرير وهو يحمل إقامة على شركة خاصة، وإذا كان هذا الأمر يشكل مخالفة، فما الإجراءات التي اتخذت؟

بعد انتشار مقطع فيديو يظهر أحد الأشخاص يجمع الملابس العسكرية

عبد الله الكندري يسأل الجراح عن ضوابط بيع وشراء الزي العسكري

وجه النائب عبد الله الكندري سؤالا إلى نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ خالد الجراح عن ضوابط استعمال وشراء وبيع الزي العسكري والتصرف فيما هو خارج عن نطاق استخدامه.

ونص السؤال على ما يلي:

انتشر في الأونة الأخيرة مقطع فيديو ظهر فيه أحد الأشخاص يجمع الملابس العسكرية ولا يخفى ان بعض جرائم النصب والاحتيال تقع من خلال استغلال الزي العسكري عن طريق تقتيش المارة وسلب ممتلكاتهم.

ومن الملاحظ أيضا زيادة عدد تراخيص ممارسة نشاط "خياطة الملابس العسكرية والتجهيزات العسكرية".

وعليه يرجى تزويدي بالآتي:

1- ما ضوابط استعمال وشراء وبيع الزي العسكري والتصرف فيما هو خارج عن نطاق استخدامه؟

2-كم يبلغ عدد المخالفات الانضباطية المتعلقة بالتصرف في الملابس العسكرية المستعملة إلى الغير سواء عن طريق الهبة أو البيع؟

3-كم بلغ عدد قضايا النصب وانتحال الشخصية باستخدام الملابس العسكرية وذلك خلال السنوات الثلاث الأخيرة؟

4- ما الجهات الموردة للملابس العسكرية؟ وما إذا كانت جهة واحدة أوعدة جهات مع بيان سبب التعدد إن وجد وما السند القانوني لذلك؟

5- ما سبب تعدد تراخيص مزاولة نشاط (خياطة الملابس العسكرية)؟ وما وسائل الرقابة على ممارسة هذا النشاط؟ وكم يبلغ عدد المخالفات التي رصدت في هذا الشأن؟ مع بيان إذا كان هناك التزام على صاحب ترخيص مزاولة نشاط (خياطة الملابس العسكرية) بإمساك سجل منتظم بدون به اسم وصفة رجل الشرطة طالب الخياطة والإذن من الجهة المختصة بالسماح له بذلك من عدمه.

6- ما الإجراءات التحفظية والوقائية التي اتخذت للحد من ظاهرة تداول الملابس العسكرية والاستخدامات الخاطئة لها؟

عبدالله الكندري

طالب بعدم إقامة القنصليات والسفارات داخل المناطق السكنية

الفضالة اقترح تسجيل الناخبين بالبطاقة المدنية

أعلن النائب يوسف الفضالة عن عزمه التقدم بثلاثة اقتراحات بقوانين في شان تسجيل الناخبين بالبطاقة المدنية، وحظر استقبال معاملات المواطنين من النواب في الدوائر الرسمية، وعدم جواز إقامة القنصليات والسفارات داخل المناطق السكنية.

وقال الفضالة في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إنه انتهى من إعداد اقتراح بقانون في شان تعديل قانون الانتخاب لتسجيل كشوف الناخبين عن طريق البطاقة المدنية ومن ثم إحالتها إلى وزارة الداخلية لتقييدهم في جدول الناخبين.

وأكد أن هذا المقترح يأتي لمعالجة ما شهدته الفترة الأخيرة من تسجيل عدد من الأشخاص على مساكن مواطنين من دون علمهم حتى يتم قيدهم في كشوف الانتخابات خلال مرحلة نقل قيد الناخبين".

وذكر أن هناك عددا من الحالات تم اكتشافها من قبل أصحاب المساكن أنفسهم، مؤكدا أن هذا الاقتراح بقانون سيساهم في حل هذه الإشكالية، مطالبا مسؤولي هيئة المعلومات المدنية بمراجعة كل من تم تغيير بطاقاتهم الانتخابية.

واعتبر أن ما حصل هو مسالة انتخابية يراد من خلالها تزوير إرادة الأمة خصوصا في بعض المناطق السكنية الجديدة، معلنا عن عزمه التقدم بمجموعة من الأسئلة البرلمانية تتعلق بهيئة المعلومات المدنية بخصوص ما يحدث من تغيير في الخريطة الانتخابية والسكنية.

وأضاف " سنتابع وتتحقق من أمور كثيرة تحصل من دون علم أصحاب المنازل" متمنيا من مسؤولي الهيئة سرعة الاستجابة والرد على تلك الاسئلة والتحقق من كل تلك الأمور التي حصلت في الفترة الأخيرة.

يوسف الفضالة

وفيما يتعلق باقتراح عدم استقبال معاملات المواطنين من النواب أوضح الفضالة أنه يحظر على أي موظف في الوزارات والهيئات استقبال أي معاملات إلا من الشخص صاحب العلاقة أو من ينوب عنه بتوكيل رسمي.

وأكد أن المقترح سيجعل حضور النواب إلى الهيئات والوزارات ليس له أي فائدة، وسيجعل النواب يتفرغون لعملهم في اللجان البرلمانية التي تعاني من فقدان النصاب في الكثير من الأحيان.

وأوضح أن اقتراح حظر وجود السفارات والقنصليات داخل المناطق السكنية، يقضي بأن يتم تخصيص منطقة دبلوماسية لجميع السفارات والقنصليات.

واعتبر الفضالة أن وجود السفارات والقنصليات ذات الجاليات الكبيرة داخل المناطق السكنية أمر غير سليم، وستترتب عليه الكثير مثل الازدحامات المرورية والإزعاج للجيران فضلا عن المخاطر الأمنية، مؤكدا أنه في حال إقرار مجلس الأمة لهذا المقترح سيفرض على الحكومة الالتزام به بقوة القانون.

وقال مخاطبا وزارة الخارجية الكويتية" إذا كنتم لا تنصاعون للاقتراحات برغبة التي تقدمنا بها فبالتاكيد ستنصاعون لقوة القانون".

من جهة أخرى، طالب الفضالة بإنصاف الباحثين في وزارة الخارجية الذين مضى على تعيينهم أكثر من عشر سنوات، وفتح باب التحويل ما بين الباحثين والدبلوماسيين حتى يتم الاستفادة من خبراتهم.

وفي موضوع آخر، طالب الفضالة وزير المالية د. نايف الحجرف بسرعة التجاوب والرد على جميع الاسئلة الموجهة إليه حول الإدارة العامة للجمارك، مؤكدا أنه انتظر كثيرا حتى يتم الرد على الأسئلة التي وجهها بهذا الخصوص ووصلت إليه الردود على بعض الأسئلة وليس جميعها.

وقال "سأتقدم بمجموعة جديدة من الأسئلة في الموضوع نفسه، وأتمنى أن يتم الرد عليها بأسرع وقت ممكن، لأنه بحكم ما أراه يتم التعطيل والتلاعب بالأجوبة ولا تصل بالسرعة المطلوبة أو الوقت المحدد".

وأكد أن هذا التصريح بمثابة تحذير للوزير بضرورة سرعة الإجابة عن الأسئلة الخاصة بالإدارة العامة للجمارك.

استفسر عن وفيات العناية المركزة بمستشفى العدان منذ 2010

الحويلة يسأل 4 وزراء عن معايير صرف مكافأة الأعمال الممتازة في وزاراتهم

وجه النائب د. محمد الحويلة سؤالا برلمانيا إلى 4 وزراء هم كل من وزيرة الأشغال العامة ووزيرة الدولة لشؤون الإسكان د. جنان بوشهري، وزير الشؤون الاجتماعية سعد الخراز، وزير الصحة الشيخ د. باسل الحمود، ووزير النفط ووزير الكهرباء والماء د. خالد الفاضل، عن المعايير والآلية المعتمدة لصرف مكافأة الأعمال الممتازة في وزاراتهم والجهات التابعة.

وطلب النائب في سؤاله بإفادته وتزويده بالآتي:

1 – ما المعايير والآلية المعتمدة لصرف مكافأة الأعمال الممتازة في الوزارة والجهات التابعة لكم؟

2 –كم يبلغ عدد الموظفين غير الكويتيين في الوزارة والجهات التابعة لكم ممن حصلوا على تقدير امتياز وتنطبق عليهم شروط منح المكافأة؟ مع تزويدي بكشف تفصيلي يحتوي على البيانات التالية (اسم الموظف، والمسمى الوظيفي، وقيمة المكافأة، ومكان العمل، والتقدير الحاصل عليه) لكل سنة على حدة للسنوات منذ 2010 حتى 2018.

3 – ما طبيعة الأعمال الإضافية التي كلف بها الموظفون المذكورون أعلاه ممن منحوا مكافأة الأعمال الممتازة (البونص)؟

4 – هل يوجد مستشارون غير كويتيين منحوا هذه المكافأة؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فما طبيعة الأعمال التي قاموا بها نظير منحهم هذه المكافأة؟ وكم تبلغ قيمتها؟

5 – كم تبلغ الميزانية المصروفة لمكافأة الأعمال الممتازة للسنوات المالية منذ 2014/2015 حتى 2017/2018 في الوزارة والجهات التابعة لكم كل سنة على حدة؟

على صعيد متفصل وجه النائب د.محمد الحويلة سؤالا إلى وزير الصحة الشيخ باسل الصباح بشأن حالات الوفاة في العناية المركزة في الفترة منذ2010 مستشفى العدان في الفترة منذ2010 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟ مع ذكر أسباب الوفاة وفترة بقاء المتوفى داخل قسم العناية المركزة. وهل أجري التحقيق في أسباب الوفاة؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب فيرجى تزويدي بنتائج التحقيق لكل حالة وفاة على حدة.

محمد الحويلة

2- هل توجد جهة رقابية على أداء الأطباء والفنيين داخل أقسام وأجنحة العناية المركزة؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب فيرجى تزويدي بأسماء أعضاء هذه الجهة والسيرة الذاتية لكل منهم.

3- بيان تفصيلي بعدد الأطباء وجنسية كل طبيب ارتكب خطأ طبيًا في مستشفى العدان في الفترة منذ 2010 حتى تاريخ ورود السؤال، وما الإجراءات القانونية التي اتخذت ضده؟

4- كشف بأعداد الأطباء العاملين في وزارة الصحة الذين يحملون شهادات تخصص في العناية المركزة، على أن يتضمن أسماءهم وجنسياتهم وشهاداتهم والسيرة الذاتية لكل منهم وأسماء المستشفيات التي يعملون بها حاليًا.

وقال في سؤاله:

1- كم يبلغ عدد حالات الوفاة في العناية المركزة في مستشفى العدان في الفترة منذ 2010 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟ مع ذكر أسباب الوفاة وفترة بقاء المتوفى داخل قسم العناية المركزة. وهل أجري التحقيق في أسباب الوفاة؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب فيرجى تزويدي بنتائج التحقيق لكل حالة وفاة على حدة.

2- هل توجد جهة رقابية على أداء الأطباء والفنيين داخل أقسام وأجنحة العناية المركزة؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب فيرجى تزويدي بأسماء أعضاء هذه الجهة والسيرة الذاتية لكل منهم.

3- بيان تفصيلي بعدد الأطباء وجنسية كل طبيب ارتكب خطأ طبيًا في مستشفى العدان في الفترة منذ 2010 حتى تاريخ ورود السؤال، وما الإجراءات القانونية التي اتخذت ضده؟

4- كشف بأعداد الأطباء العاملين في وزارة الصحة الذين يحملون شهادات تخصص في العناية المركزة، على أن يتضمن أسماءهم وجنسياتهم وشهاداتهم والسيرة الذاتية لكل منهم وأسماء المستشفيات التي يعملون بها حاليًا.

5- كم يبلغ عدد حالات الوفاة التي سجلت أو أرجعت إلى خطأ مهني من الطبيب المعالج منذ عام 2010 حتى تاريخ ورود هذا السؤال في جميع المستشفيات والمراكز الصحية والإجراءات القانونية التي اتخذتها الوزارة تجاه هذه الحالات؟

6- هل شكلت لجان للنظر في تلك الأخطاء وتجنب تكرار حدوثها مرة أخرى؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب فيرجى تزويدي بصورة من تشكيل هذه اللجان مع بيان جنسية أعضائها وصورة من محاضرها والجزاءات الموقعة.

7- هل رفعت دعاوى من المتضررين من تلك الأخطاء ضد الوزارة منذ تاريخ 01/01/2010 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب فيرجى تزويدي ببيان تفصيلي عن هذه الدعاوى والإجراءات المتخذة فيها حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

لمتابعة هذه الملفات خاصة أن بعضها حالياً في النيابة

العدساني: 15 نائباً لطلب توصية الحكومة بتقديم تقرير دوري لمجلس الأمة بشأن تطورات قضايا المال العام

أعلن النائب رياض العدساني عن عزمه وعدد من النواب التقدم خلال الجلسة المقبلة لمجلس الأمة بتوصية للحكومة بأن تقدم إلى المجلس تقريرا دوريا كل ستة أشهر عن تطورات القضايا الخاصة بشبهات فساد واستيلاء على المال العام وتجاوزات ومخالفات مالية وإدارية وقانونية.

وكان العدساني قد أعلن في وقت سابق عن عزمه التقدم برسالة واردة إلى الجلسة المقبلة لمجلس الأمة يطلب فيها مناقشة قضايا الاستيلاء على المال العام.

وأوضح العدساني في تصريح صحافي أن التوصية التي وقع على طلبها 15 نائبا تتضمن التقرير المطلوب يتضمن تفاصيل القضايا المذكورة والإجراءات كافة المتخذة وذلك لمتابعة هذه الملفات خاصة أن منها حاليا في النيابة.

وأضاف أن التوصية تضمنت أيضا أنه في حال إصدار قرار بحفظ التحقيق في اي قضية من القضايا المشار إليها فإن على الحكومة التظلم من قرارات الحفظ.

ونص طلب التوصية على ما يلي:

«إن خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ القَوِيُّ الأَمِينُ»

برا بقسمنا وصونا لهذه الأمانة والتزاما بأداء مسؤولياتنا وواجباتنا الوطنية واستنادا على الدستور وخاصة في مادته (17) بان «للأموال العامة حرمة، وحمايتها واجب على كل مواطن».

نتقدم نحن الموقعين ادناه بالتوصية التالية وذلك عند تبين أن هناك شبهات فساد واستيلاء على المال العام وتجاوزات ومخالفات مالية وإدارية وقانونية بوجود ابداعات وسحوبات نقدية وتحويلات وتعاملات مالية وشبهات غسيل أموال وشيكات وعقود وأسهم وعقارات داخل وخارج دولة الكويت بالإضافة إلى عمولات مشبوهة لأشخاص وشركات وصناديق استثمارية لها علاقة بنواب حاليين وسابقين ومسؤولين حكوميين حاليين وسابقين وغيرهم.

رياض العدساني

وقد تم اجراء التحريات للوقوف على طبيعة تلك المعاملات المالية المشبوهة، وتضخم أرصدة البعض منهم بحركة الأرصدة البنكية غير الطبيعية وعدم وجود أسباب أو مبررات لتلك العمليات المالية وعدم تناسبها التي تمت على حساب المودعين ومنها لم يتبين روابط بالتحويلات، والرغبة في إخفاء أوجه استخدام المبالغ وعدم ربطها بالمستفيدين الحقيقيين.

وقد تمت إحالة الملفات إلى النيابة بعد البحث والتحري والتدقيق والتحقيق من الجهات المختصة وهما جهاز أمن الدولة ووحدة التحريات المالية الكويتية ومنها حاليا متداولة في المحاكم باستثناء ملف واحد تمت إحالته إلى الهيئة العامة لمكافحة الفساد وذلك بعد إعداد تقرير لجنة تقصي الحقائق السابق واللاحق.

وبموجب الجهات وقوانين الدولة المعمول بها حاليا ومنها قوانين الجزائية العامة والخاصة والإجراءات، وقانون حظر تعارض المصالح، وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وديوان المحاسبة، والهيئة العامة لمكافحة الفساد، ووحدة التحريات تعطيها الحق بالبحث والتحقيق والتحري والفحص.

وكذلك تحظر وتجرم الشبهات المذكورة بشان التجاوزات المالية والإدارية والقانونية واستغلال السلطة والنفوذ والتكسب غير المشروع واستباحة الأموال العامة والخاصة وغيرها من الأمور التي تتعارض مع القوانين المعمول فيها بالدولة.ونصت المادة (91) من الدستور على « قبل أن يتولى عضو مجلس الأمة أعماله في المجلس أو لجانه يؤدي أمام المجلس في جلسة علنية اليمين الآتية: أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللأمير، وأن أحترم الدستور وقوانين الدولة، وأذود عن حريات الشعب ومصالحه وأمواله، وأؤدي أعمالي بالأمانة والصدق».